

## نيابة النقض توصي بإلغاء سجن المرشد العام وإخوانه



السبت 22 أكتوبر 2016 12:10 م

أوصت نيابة النقض، فى رأيها الاستشارى غير الملزم للمحكمة، بقبول الطعن المقدم من دفاع فضيلة المرشد العام لجماعو الإخوان المسلمين، الدكتور محمد بديع، ووزير التموين الشرعي د[باسم عودة، ود[عصام العريان، ود[محمد البلتاجى، والداعية صفوت حجازى، و3 آخرين، وإلغاء عقوبة السجن المؤبد الصادرة ضدهم فى قضية أحداث مسجد الاستقامة الملفقة[

وأصدرت محكمة جنايات الجيزة بتاريخ 30 أغسطس 2014، حكما حوريا قضت فيه بمعاقبة كل من: (محمد بديع، وباسم عودة، وعصام العريان، و صفوت حجازى، ومحمد البلتاجى، والحسينى عنتر، وعصام رشوان، ومحمد جمعة حسين)، بالسجن المؤبد، وغيابيا بإعدام عاصم عبد الماجد، و5 آخرين[

ولفقت النيابة العامة لهم أنهم دبروا تجمهر لارتكاب جرائم القتل العمد، واستعراض القوة بميدان الجيزة[